

قواعد القانون الدولي والتحديات البيئية: السياسة الدولية بين الحتميات الاقتصادية والمقاربة المعيارية

Rules of International Law and Environmental Challenges

International Politics Between Economic Determinism and the Normative Approach

♦ وضاحي ميلود

جامعة تيارت / الجزائر

مخبر البحث والاستشراف في الدراسات السياسية المقارنة

Milloud.ouadhahi@univ-tiaret.dz

تاريخ النشر: 2026/06/30

تاريخ القبول: 2026/06/16

تاريخ الإرسال: 2026/03/19

الملخص:

تعالج هذه الورقة البحثية التهديدات البيئية في العالم كموضوع أثار اهتمام العديد من الباحثين في حقل العلاقات الدولية، حيث تبحث في جدوى قواعد القانون الدولي البيئي كفرع من فروع القانون الدولي العام في مواجهة هذه التهديدات، خاصة في ظل الطفرة الاقتصادية والتنافس الاقتصادي بين الدول المتقدمة والدول الناشئة حول إعادة تشكيل هيكل النظام الدولي، إذ نجد أن هذه الدول تستخدم مفهوم السيادة المطلق كذريعة لاستخدام الموارد الطبيعية بصورة غير عقلانية وتبرير سلوكها الاقتصادي الدولي، وهذا ما قد يلحق الضرر بالبيئة في العالم ويكلف الجماعة الدولية جمعا، لتخلص في الأخير إلى ضرورة المزاوجة بين الالتزام القانوني والالتزام الأخلاقي مع إشراك كل الفواعل الدولية لاسيما مؤسسات المجتمع المدني التي يقع على عاتقها تنمية الوعي البيئي.

الكلمات المفتاحية: القانون الدولي، الواقعية الاقتصادية، العلاقات الدولية، البيئة، الوعي البيئي.

Abstract:

This research paper addresses environmental threats in the world as a topic that has attracted the attention of many researchers in the field of international relations. It examines the feasibility of the rules of international environmental law as a branch of public international law in the face of these threats, especially in light of the economic boom and economic competition between developed and emerging countries regarding the reshaping of the structure of the international system. We find that these countries use the

concept of absolute sovereignty as a pretext for using natural resources irrationally and justifying their international economic behavior, This could harm the global environment and cost the entire international community dearly, ultimately leading to the necessity of combining legal and moral obligations with the involvement of all international actors, especially civil society organizations, which bear the responsibility of developing environmental awareness.

Keywords: International law, economic realism, international relations, environment, environmental awareness.

مقدمة:

شهدت الساحة الدولية في السنوات الأخيرة مجموعة من القضايا والاحداث الكبرى في المجال البيئي أضحت تمثل حقلًا خصبا للدراسة في نظر العديد من الباحثين والأكاديميين في حقل العلاقات الدولية والسياسة الخارجية من الناحية النظرية تحديداً، كما باتت هذه القضايا بالموازاة تشغل أذهان صانعي القرار الذين يرون أن التغيرات المطردة التي تشهدها البيئة العالمية ستعصف بالمجتمع الدولي دون استثناء، كما أنهم يدركون كذلك أن الطفرة الاقتصادية مقابل النمو الاقتصادي يشكلان عامل حسم لتصنيف الدول وتحديد مكاتها على مستوى هيكل النظام الدولي، فالتنافس الاقتصادي بين القوى العظمى مثل الولايات المتحدة الأمريكية والصين وروسيا وكذا المجموعة الأوروبية وغيرها من الدول الصاعدة اقتصادياً يعكس أهمية العامل الاقتصادي في مدى تأثير الدول في الساحة الدولية ويعكس رغبة بعض الدول القوية غير القانعة في إعادة رسم خارطة جيوسياسية متوازنة توفر فرصة للعمل وفق مقارنة تشاركية غير إقصائية على إدارة شؤون العالم. إن هذا التنافس كحتمية بين القوى الاقتصادية تحت مظلة المدرسة الواقعية التي من أهم افتراضاتها بحث الوحدات الدولية كفاعل استراتيجي عن تعظيم مصالحها كان له انعكاسات سلبية وفي منحنى تصاعدي، فوجد على سبيل المثال لا الحصر - الاحتباس الحراري، الهجرة البيئية، ذوبان القطب المتجمد، التصحر، الجفاف، استنزاف الطاقات والموارد كلها عبارة عن معضلات بيئية لا يمكن التصدي لها إلا من خلال المسؤولية الجماعية وفق مقارنة تشاركية، هذه المسؤولية يجب أن تتجسد في احترام والتزام الوحدات الدولية بقواعد القانون الدولي البيئي سواء كانت مصنعة أو غير مصنعة غنية أو فقيرة، بالمقابل يرتفع صوت الدول النامية بالمناداة إلى وضع أسس عادلة بين دول الشمال ودول الجنوب باعتبار هذه الأخيرة تدفع ضريبة التصنيع المفرط في إطار التنافس الاقتصادي الدولي دون الاستفادة من أي عائدات ربحية من شأنها ترفع من المستوى المعيشي لشعوبها.

من منظور آخر ترى الدول العظمى الموجودة في مضمار السباق والتنافس أن التخلي عن واقعيتها الاقتصادية أمر شبه مستحيل، وتضرب عرض الحائط كل المبادرات التي من شأنها ترشيد سلوكها التصنيعي والاستهلاكي للموارد بكل أنواعه رغم إمضائها للمعاهدات والاتفاقيات المتعلقة بالمناخ، ليأتي مفهوم السيادة كمتغير آخر كذريعة لعدم الالتزام بقواعد القانون الدولي بشكل عام وفي المجال البيئي بشكل خاص، وهنا يصبح

قواعد القانون الدولي والتحديات البيئية: السياسة الدولية بين الحتميات الاقتصادية والمقاربة

المعيارية

الفهم السيء للسيادة يشكل انتهاكا وانتكاسة لقواعد القانون الدولي ولنا في هذا السياق عدة تجارب سيئة لتطبيقاته، حيث نجد الدول القوية تتعسف في استخدام هذا المفهوم، بحيث يظهر طرح آخر يتعلق بجهود المنظمات غير الحكومية والحركات المجتمعية في خلق روح المسؤولية إذ شهدنا في العديد من المرات تقديم عرائض والقيام بمظاهرات هدفها التوصل إلى إدراك ورؤية جماعية للتهديدات البيئية تؤسس لقناعة الالتزام بمبادئ القانون الدولي.

إن الحديث عن جدوى قواعد القانون الدولي في مواجهة التهديدات البيئية ليس إنقاصا من المؤسسات الدولية وعلى رأسها الأمم المتحدة ولكن هو حديث يجرنا إلى فهم مكامن الخلل، حيث تأتي الأسئلة عن مدى كفاية قواعد القانون الدولي وسبل تدعيمها بصياغة آليات جديدة ومبتكرة تشارك فيها منظمات المجتمع المدني من خلال حوارات موضوعية تراعي خصوصية كل الفواعل الرسمية وغير الرسمية، وفي مقدمة هذه الحوارات الحوار حول مبدأ المساواة في السيادة بين مكونات المجتمع الدولي باعتبار هذه السيادة هي ضمان متبادل يعزز الاعتراف بالأخر وتحديد هامش الحق والمسؤولية الدولية بعيدا عن ازدواجية وانتقاء المعايير.

إن الابتعاد عن البراغماتية المفرطة في ظل مناداة الدول أقل نموا بمنحها المزيد من الأفضليات والمزايا مقارنة بنظيراتها المتقدمة (المزيد من الحقوق مقابل التزامات أقل) وذلك بما يعيد التوازن لبنية النظام الدولي، من خلاله تتم مراجعة مبدأ الأفضلية بين الأمم وفق آليات تصحيحية بعيدة عن التصورات النظرية المناقضة للواقع الملموس، وعليه تأتي إشكالية الدراسة لتمرير حول مدى قدرة قواعد القانون الدولي على مواجهة المخاطر البيئية العالمية في ظل التنافس الاقتصادي الذي يشهده العالم وكذا عودة التحالفات الاقتصادية مثل منظمة بريكس ومنظمة شنغهاي للتعاون وغيرها وسؤال الإشكالية هو:

كيف يمكن لقواعد القانون الدولي أن تواجه بفعالية التهديدات البيئية إقليما وعالميا؟ وماهي القيود المفروضة في هذه المواجهة والأفاق الخاصة بها؟

الأسئلة الفرعية:

ماهي أهم انعكاسات التنافس الاقتصادي على المناخ والبيئة العالميين؟

كيف يواجه القانون البيئي الدولي هذه التهديدات وماهي القيود المفروضة على تطبيقاته العملية؟

ماهي الأفاق المستقبلية للمجتمع الدولي في مجال مواجهة المخاطر البيئية؟

أهداف الدراسة:

- إبراز مبادئ المدرسة الواقعية في العلاقات الدولية القائمة على القوة والمصلحة وكيف أثرت على القانون الدولي

وضاحي ميلود

- توضيح الجهود التوعوية لمنظمات المجتمع المدني ومرافقتها للمقاربة القانونية الدولية في ترشيد السلوكيات الاقتصادية للدول العظمى ومن ثم التخفيف من حدة المخاطر البيئية على المدى المتوسط والبعيد.

منهج الدراسة:

تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي لتفسير العلاقة بين متغيرات الدراسة النمو الاقتصادي والتحول البيئي.

1- العامل الاقتصادي وتراتبية المكانة الدولية:

سيتم في هذا المحور معالجة أهم تأثيرات المتغيرات الاقتصادية على هيكل النظام الدولي، باعتبار العامل الاقتصادي محددًا هامًا في تصنيف الوحدات الدولية من حيث رتبته ضمن هذا الهيكل، حيث نشهد خلال ثلاثة عقود الأخيرة نوعًا من التسارع في وتيرة التنافس الدولي اقتصاديًا حول خلق توازنات جديدة بعيدة عن تلك المهيمنة لصالح قوة عالمية واحدة، الأمر الذي يدفعنا إلى استنتاج وجود محاولة لخلق نظام دولي متعدد الأقطاب تكون فيه القوة الاقتصادية المدخل لهذا الطموح الدولي.

1.1- أولاً: النظام الدولي الجديد وتعددية الفاعلين:

إن الملاحظ لأحداث ومجريات الساحة الدولية حالياً لاسيما أحداث أوكرانيا وفنزويلا وكذلك الحرب على إيران يدرك جيداً اتجاه النظام الدولي نحو التعددية القطبية على الأقل من الناحية الاقتصادية والسياسية وذلك بناءً على العديد من المؤشرات المتمثلة في الموقع الجغرافي وامتلاك الموارد الطبيعية بمختلف أنواعها، وكذلك التكتلات الاقتصادية المغرضة، إذ نجد الدول الناشئة "الصين، روسيا، الهند، إندونيسيا، المكسيك، تركيا"، وغيرها من الدول الصاعدة اقتصادياً تحاول خلق مناطق نفوذ اقتصادي جديدة تعمل من خلالها على تطبيق التأثير الأمريكي وإعادة التوازن للنظام الدولي، إذ نجد في هذا السياق تصريحات قادة هذه الدول في إطار السياسة الخارجية وعلى رأسها الصين تدعو إلى وضع نظام عالمي جديد يسمح لها بشغل مكانة ملائمة لها من التأثير في الشؤون الدولية مقابل ما تتمتع به الولايات المتحدة الأمريكية من نفوذ، وبالتالي هي تعبر عن عدم رضاها على النظام الحالي معززة هذا التصور بطموح روسيا لاستعادة أجماع الاتحاد السوفييتي بمفاضلة عالم متعدد الأقطاب¹.

إن المعطيات الجديدة للدول الصاعدة اقتصادياً باتت تفرض على الولايات المتحدة الأمريكية مراجعة حساباتها الاستراتيجية لضمان البقاء في مرتبة متقدمة والحفاظ على دورها المتفرد كفاعل دولي يتحكم في هندسة البنية الدولية بما يخدم مصالحها الحيوية، خاصة في ظل وجود تغيير جوهري للعلاقات الدولية وإنتاج ممارسات جديدة للاعبين الدوليين تسعى من خلالها تعزيز أدائها الوظيفي يجعل من النظام الدولي الجديد قائماً على قاعدة المصالح المشتركة والتوازنات الدولية بعيداً عن احتكار السلطة لصالح دولة واحدة تعتقد أنها دولة

¹ - ميلاني كارلوس، هل تغير القوى الناشئة النظام العالمي، سلسلة أوضاع العالم 2011، مؤسسة الفكر العربي، الكتاب 02، ط02، فيفري 2011، ص ص 39-40.

قواعد القانون الدولي والتحديات البيئية: السياسة الدولية بين الحتميات الاقتصادية والمقاربة

المعيارية

فوق العادة تأخذ على عاتقها إدارة الشؤون الدولية¹. فالنصور السائد من ذي قبل بخصوص هيمنة أمريكا الشمالية والليبيرالية الجديدة بات يواجه مقاومة من طرف أوروبا والصين وروسيا وغيرها من الدول الناشئة وذلك من خلال السعي لإعادة توزيع السلطات الاقتصادية ومن ثم السياسية، لتصبح الساحة العالمية مسرحاً للمواجهة بين العديد من الدول في سياق مضطرب تسعى من خلاله تعزيز مقدراتها القومية على حساب نظيراتها، الأمر الذي يدفعنا إلى القول أن قيم التعاون باتت محدودة مقارنة بقيم الصراع وهذا بسبب الرؤى المتصلة التي تتميز بها طموحات هذه الدول².

وفي السياق ذاته تجدر بنا الإشارة إلى أن بعض الدول القوية غير القانعة تسعى من خلال تفعيل الأدوات الاقتصادية لإعادة تشكيل بنية النظام الدولي بصفة متوازنة، حيث تنادي في العديد من المرات بإصلاح المؤسسات الدولية مثل هيئة الأمم المتحدة وصندوق النقد الدولي والبنك الدولي ومنظمة التجارة الدولية وغيرها من المؤسسات الفاعلة، لتظهر بعدها الخلافات السياسية مثل ترشيح الهند للعضوية في مجلس الأمن وروسيا في منظمة التجارة العالمية قبل 2012، فهي في ظاهر الأمر تكنللات اقتصادية لكن في حقيقة الأمر تسعى لتحقيق مكاسب سياسية تخدم مصالحها الحيوية، فجد على سبيل المثال لا الحصر - دول البريكس تحاول جاهدة مواجهة السيطرة الغربية بالمناداة إلى إصلاح بنية حاكمية صندوق النقد الدولي والبنك الدولي بإتاحة الفرصة لاقتصاديات الدول الناشئة والبلدان النامية من أجل وضع مشاركتها في آلية صنع القرار بما يتناسب ووزنها النسبي في الاقتصاد العالمي على الأقل من حيث توفير الموارد الطبيعية، بعدها نلاحظ بعض المواقف السياسية لهذه الكتلة الاقتصادية مثل التدخل في ليبيا وغيرها، ليقى التساؤل مطروحا حول مدى نجاح هذه الدبلوماسية لتحقيق المكانة المرغوب فيها دوليا³.

إن تحقيق المكانة الدولية ضمن التحولات الجيو-استراتيجية الجديدة في العالم يتطلب من الوحدات الدولية تعزيز مقدراتها الاقتصادية سواء تعلق ذلك بالأهداف الداخلية أو بالأهداف الخارجية، ويعود هذا بدرجة كبيرة إلى توفير كمية هائلة من الموارد والمصادر الطبيعية، الأمر الذي يجعل صانع القرار يواجه مجموعة من القيود والتحديات في رسم برامج السياسة الخارجية لاسميا في بعدها الاقتصادي وكيفية الموازنة بينها وبين الاختلاف في الرؤى مع الآخرين، لتبقى الواقعية الاقتصادية في عالم ما بعد 2000 هي المحدد الرئيسي - لسياسات الدول القوية والسمة الأبرز للنظام الدولي الجديد، فالصراعات الموجودة في الشرق الأوسط أكبر دليل على استمرار التنافس الرهيب حول مصادر الطاقة والموارد الطبيعية، فالمتغير الاقتصادي هنا يصبح عامل تفسير للصراعات المستقبلية تحكمه المصلحة القومية لكل دولة خاصة أمام وجود رهانات جديدة تخص المجتمع الدولي ككل.

¹ - عاصي جوني، النظرية والأيدولوجية في العلاقات الدولية منذ نهاية الحرب الباردة، سلسلة دراسات استراتيجية 17، معهد أبو لغد للدراسات الدولية، ط: 01، نوفمبر 2006، بيرزيت، فلسطين، ص 41

² - غروسمير بير، الدولي في زمن القوة، سلسلة أوضاع العالم، 2009، مؤسسة الفكر العربي للنشر، ط 01، 2009، بيروت، ص 79-80

³ - كريستوف جافرو، سلسلة أوضاع العالم 2012، مؤسسة الفكر العربي، الكتاب 11، ط 01، جانفي 2012، ص 48-49.

2.1- ثانيا: الواقعية الاقتصادية وإشكالية الضبط الدولي

يجرنا الحديث عن العلاقات الاقتصادية الدولية وفق المقاربة الواقعية إلى الحديث عن الانعكاسات التي قد تنجر عن وجود نوع من التعارض بين إرادات الدول في تحقيق أهدافها القومية ومصالحها، مما يفتح المجال لتسليط الضوء على مدى إمكانية ضبط هذه العلاقات الاقتصادية وفق مجموعة من الأطر والقوانين التنظيمية المعمول بها في إطار القانون الدولي بنوعيه الخاص والعام، ولعل أهم التحديات التي تواجه دول العالم بصنفيها المتقدمة والسائرة في طريق النمو هو تحديات الطاقة والموارد وكذا المسائل المرتبطة بالبيئة، وهذا بالنظر إلى زيادة الطلب وتفاقم سلم الحاجيات التي أصبحت ملزمة لصناع القرار من أجل الاستجابة لها، حيث أصبح العالم كله دون استثناء يدفع ضريبة هذا التنافس الاقتصادي الرهيب، ويواجه مجموعة من التهديدات البيئية بمختلف أنواعها تسهم في خلق صراعات وتوترات من جيل جديد، والسؤال الذي يطرح هنا يتعلق بإشكالية ضبط العلاقات الاقتصادية الدولية وكيفية ترشيد سلوكها الصناعي بقدر من التكافؤ والمساواة.

إن الأزمات البيئية العالمية في ظل الواقعية الاقتصادية للدول القوية أصبحت تشكل خطرا يستلزم ردود فعل سريعة على المستوى العالمي من خلال اعتماد قوانين مشتركة تحد من تفاقم الأوضاع التي تزداد سوءا يوما بعد يوم، فمن ناحية التشخيص هناك إجماع من طرف الدول المتقدمة أن التصنيع والسلوك الاقتصادي غير العقلاني هما المسؤولان عن الانبعاثات الخطيرة التي تهدد البيئة وكذا البحث عن درجات عليا من النمو يزيد من استنزاف لموارد الكرة الأرضية، إلا أن الحلول والاقتراحات التي يتقدم بها المسؤولون تبقى دون مستوى الرهانات المطلوبة، فعلى سبيل المثال خلال قمة كونهانغ كان الرهان العالمي مزدوجا من خلال طلب الدول المتقدمة تخفيض الانبعاثات وإقناع الدول الناشئة «الصين، أندونيسيا، البرازيل، الهند» بالسير في نفس الاتجاه، لكن ما أسفرت عنه حال الواقع هو عدم الوثوق واليقين في الاقتراحات المقدمة باعتبارها تشكل قيدا على عملية النمو الاقتصادي، حيث اعتبرت الدول الناشئة أن الدول المتقدمة هي المسؤولة عن التراكم الماضي للغازات الدفيئة في الجو، وتخشى من أن أي التزام قد يبطئ عجلة نموها الاقتصادي¹. فالواقعية الاقتصادية للدول المتقدمة وما يقابلها من جهود للدول الناشئة للتموقع ضمن هيكل النظام الدولي الجديد كلها عوامل خرق لسيرورة العلاقات الاقتصادية الدولية بما يخدم قضايا البيئة، فالصين كنموذج منافس للنموذج الأمريكي تمارس نفوذا قويا على النظام الدولي باعتبارها قوة تجارية كبرى جاذبة للبلدان الآسيوية والدول الإفريقية وتحاول جر الدول الأخرى على شاكلتها مثل روسيا، الهند، البرازيل وغيرها لإعادة رسم خارطة العالم الاقتصادية ومن ثم السياسية، وبالتالي هي ترى الانفاقيات في مجال البيئة والمناخ حيلة من طرف الولايات المتحدة الأمريكية وأوروبا لوضع مجموعة من القيود حول نموها الاقتصادي، فهي لازالت تباشر جهودها لكسب أسواق عالمية وإقليمية من خلال إبرام العقود النفطية في إفريقيا وإيران والشرق الأوسط وروسيا والسودان وأمريكا الجنوبية وتحويلها إلى جمهور سياسي تستطيع من خلاله كسر الهيمنة السياسية والاقتصادية للقوى الغربية، وعليه يمكن

¹ لوكاشو جاك، سلسلة أوضاع العالم 2010، مؤسسة الفكر العربي، الكتاب 02، ط01، فيفري 2011، ص ص 136-137-

قواعد القانون الدولي والتحديات البيئية: السياسة الدولية بين الحتميات الاقتصادية والمقاربة

المعيارية

القول في هذا السياق أن مسألة الضبط الاقتصادي على مستوى النظام الدولي أمر شبه مستحيل، مما يؤدي إلى تعثر أي مساعي لترشيد السلوك الاقتصادي العالمي¹.

2- جدوى القانون الدولي في ترشيد السلوك الدولي

في هذا المحور يتم معالجة النظرة ازدواجية لمفهوم السيادة وكيف تؤثر الاستخدامات الخاطئة له على سيرورة العلاقات الدولية، وذلك بمقابل وجود الطرح المعياري للقانون الدولي الذي هو كذلك يطرح إشكاليات متعددة في تطبيقاته، حيث يراه العديد من الباحثين أنه قانون بين الدول لا فوقها وأن الدول لا يمكن إخضاعها لأي سلطة فوقية تحد من سيادتها الفعلية.

1.1- أولا: السيادة والقانون الدولي:

تثير مسألة السيادة من الناحية المفاهيمية في القانون الدولي البيئي عدة إشكالات عندما يتم التطرق إليها بمنظورها الضيق والذي يفيد الحرية المطلقة للدول في استخدام مواردها الطبيعية داخل إقليمها دون أي تدخلات خارجية، إلا أن كثرة الأزمات البيئية في العالم كشفت عن القصور في فهم وتوظيف مفهوم السيادة، فانبعاث الغازات الدفينة والتلوث البحري والتسربات النووية وتلويث الأنهار المشتركة وقطع الغابات ذات الأثر المناخي العالمي كلها كانت مخرجات لحرية استغلال الموارد من أجل زيادة النمو وتحسين المكانة الدولية في هيكل النظام الدولي.

إن استخدام المفهوم المطلق للسيادة المنبثق من أصول نشأته بعد معاهدة ووستفاليا 1648 والذي جاء جراء ظروف تاريخية معينة هو الذي يشكل عقبة في وجه تطبيقات القانون الدولي العام، حيث مازلت الدول تتشدد وتتوسع في مفهوم السيادة كمفهوم خام، بحيث لا تسمح بالتدخل في شؤونها الخاصة وأن تكون مطلقة في تقرير مصيرها السياسي والاقتصادي والاجتماعي وكذا تحركاتها داخليا وخارجيا بهدف تحقيق مصالحها القومية، ولعل هذا الطرح هو انعكاس للنظرية التي تقول بمطلق مفهوم السيادة²، كما أن استمرار هذا التصور في وقتنا الحالي قد يشكل السبب الرئيسي في فشل قواعد القانون الدولي في ضبط السياسة الدولية وسلوكيات الفواعل الدولية مما تنجر عنه النزاعات والصراعات وعدم الامتثال للمؤسسات الدولية والاتفاقيات والمعاهدات التي من شأنها الحفاظ على المجتمع الدولي.

من جهة أخرى نجد نظرية أخرى تراجع مفهوم السيادة بحيث تراها نسبية للدول بالنظر إلى نظيراتها وأن الضابط هو وجود القانون الدولي الذي تسهر على تطبيقاته المؤسسات الدولية، فالقانون الدولي ليس إهدارا لسيادتها أو تنازلا عنها وإنما هو ترشيد للسلوك الدولي في بيئة غير متجانسة وتتعدد فيها الفواعل الرسمية وغير

¹ باري دومينيك، سلسلة أوضاع العالم 2011، مؤسسة الفكر العربي، الكتاب 02، ط02، فيفري 2011، ص ص 294-295

² خديجة غرداين، السيادة في القانون الدولي المعاصر، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، المجلد 04، العدد 02، جوان 2018، الجزائر، ص ص 398-399

وضاحي ميلود

الرسمية، فالسيادة والقانون الدولي ليسا تقيضين وإنما هما أمران يكملان بعضهما البعض خاصة عندما نعلم أن هذه الدول منخرطة في اتفاقيات ومعاهدات دولية بمحض إرادتها. في هذا السياق تأتي نظرية أخرى تعمل على تدويل السيادة باعتبار أن المشكلات الدولية بمختلف أنواعها ومستوياتها يجب أن يخضع لمبدأ التعاون، فالقاعدة الأساسية التي يقوم عليها المجتمع الدولي هي الاعتراف المتبادل بين دول ذات سيادة تتفق على وضع مجموعة من الشروط لممارسة حقوق السيادة¹.

لكن السؤال الذي يبقى مطروحا هو هل العلاقات الدولية الراهنة تعترف بهذا الطرح القانوني أم أنها تتبنى الطرح السياسي الذي لا يمكن حصره من الناحية العملية الإجرائية، أكبر دليل على ذلك هو ما تشهده الساحة الدولية حاليا من خروقات للقانون الدولي والسيادة الدولية على حد سواء، بحيث نرى التدخل السافر للقوى العظمى في شؤون الدول الداخلية تحت غطاءات سياسية واقتصادية وأخرى حضارية الأمر الذي يجعلنا نقول أن هناك ازدواجية في استخدام هذا المفهوم وفي توظيف قواعد القانون الدولي وهذا ما سنعالجه لاحقا.

2.2 ثانيا: إشكالية الإلزام في القانون الدولي:

إن الحديث عن القانون الدولي العام في سياق الضبط والتحكم في العلاقات الدولية بمختلف مستوياتها يجعلنا نواجه مشكلة التشعب المعياري والمؤسسي من خلال وجود العديد من الاتفاقيات، كما أن مبدأ التساوي في المصادر يجعل القواعد القانونية الدولية غير مرتبة ترتيبا هرميا، بل هي متكافئة فيما بينها على الرغم من اكتسابها أهمية كبيرة سواء من حيث عدد الأطراف في المعاهدة أو من حيث مجال تطبيقها، وقد ظل توسع القانون الدولي العام يتسارع باستمرار في مجالات عديدة مثل القانون الاقتصادي وحقوق الإنسان والحق في التنمية والقانون البيئي، إلا أن السمة الطاغية على هذا القانون هي سمة التجزؤ باعتباره يقوم على علاقات ثنائية بين الدول تهمين عليها المصالح الوطنية². بالمقابل وبالنظر إلى تطور القانون الدولي العام فإننا نجد تجاوز حدوده التقليدية حيث انخرط نظامه القانوني في مجال اللا-قانون مما أدى إلى تمييع عتبة الإلزامية القانونية، حيث أصبح من الصعب تحديد الالتزامات الحقيقية للدول في ظل التسارع الذي تشهده الساحة الدولية، الأمر الذي يدفعنا إلى تسليط الضوء على ما يسمى بالقانون المرن الذي يشمل جميع المصادر التي تكون إلزاميتها محدودة أو غير مكتملة مثل الإعلانات والقرارات وغيرها.

من جهة أخرى إذا نظرنا إلى طبيعة قواعد القانون الدولي من حيث الإلزام فإننا نجدها لا تملك هذه الصفة لعدة اعتبارات تتعلق بمن يضع هذه القواعد وعدم وجود سلطة فوق دولية تجعل من هذا القانون نافذا شأنه شأن القوانين الداخلية، وهنا نضرب مثلا بمحكمة العدل الدولية التي تأخذ توصياتها دائما شكل قرارات إلا أنها غير ملزمة إلا في حالة الإجماع عليها وبالتالي تصبح عديمة الجدوى³. وإذا ما جئنا إلى التطور التاريخي للقانون

¹ المرجع نفسه، ص - ص 401-405 -

² Hervé Raimana/introduction al'étude du droit international public/université de Lyon 03/ 2023/ p 9 -

³ Ibid/ p 10-

قواعد القانون الدولي والتحديات البيئية: السياسة الدولية بين الحتميات الاقتصادية والمقاربة

المعيارية

الدولي وفخص الظروف التي نشأ فيها فإننا نجد نمثل انعكاسا واضحا للقوى المهيمنة والمتنصرة بحيث تفرض قواعدها وإرادتها بعد النزاعات لضمان مصالحها الدولية بدءا من معاهدة ووستفاليا 1648 الذي أرسى السيادة، مروراً بمؤتمر فيينا 1815 الذي أقر توازن القوى، وصولاً للأمم المتحدة 1945 التي كرست هيمنة الدول الكبرى بحق الفيتو لضبط العلاقات الدولية، ولعل هذا الواقع أثر على مصداقية القانون الدولي من خلال تطبيقاته إذ تراه الدول الأخرى محجفا ويتم استخدامه بصفة مزدوجة.

ومن خلال واقع الأمر هذا لا يمكننا أن ننظر للقانون الدولي بسلبية مطلقة وإنما يجب علينا توضيح فلسفة وضع قواعده وفقاً رؤية موضوعية باعتبار استحالة تصور مجتمع دولي تتعدد فيه الفواعل الرسمية وغير الرسمية بدون ضوابط قانونية أو أخلاقية، وأن انتفاء الجزء في القاعدة الدولية ينفي بقاءها، فالجزء وإن كان يحمي القاعدة القانونية لحد ما من العبث بها إلا أنه ليس شرطاً لوجودها، فالقاعدة توجد نتيجة حاجة اجتماعية تدفعها للوجود حتى ولو لم يصاحبها جزء أو كان الجزء الذي يحميها ضعيفا، وإذا ما جئنا إلى القانون الدولي وما نراه من إخلال به فهو يعود إلى فئة الدول الكبرى التي ترى في تطبيق قواعده تهديداً لمصالحها الحيوية، وعليه يمكن القول أن الخروج من هذا المأزق هو وجوب اتخاذ الجزء شكلاً تنظيمياً يتبلور في مجالات سريان القواعد المنظمة للتعاون الفني ما بين الدول وهو بذلك لا يستند في إلزامها عادة إلى صدورها عن الإرادة الشارعة لفئة الدول الكبرى المسيطرة، بل إلى صدورها عن الإرادة الشارعة لجماعة الدول كلها إذ تباشر في هذا المجال مهمة التشريع لنفسها بطريقة ديمقراطية ومن تلقاء نفسها وفي سياق الرضا المتبادل¹. هنا يمكن القول أن هذا التصور الأخير للقانون الدولي وما يرتبط بها من جزاءات بمفهوم واسع قد يساعدنا في فهم قواعد القانون الدولي البيئي وجدواه في مواجهة التهديدات البيئية التي تصنف كمشكلة عابرة للحدود تستلزم تكثيف الجهود الجماعية دولياً قانونياً وأخلاقياً بعيداً عن المصالح الضيقة والأنانية الدولية.

3- القانون الدولي البيئي – الواقع والأفاق –

نعالج في هذا المحور جدوى القانون الدولي البيئي باعتباره فرعاً من فروع القانون الدولي العام، بحيث يتم تسليط الضوء على واقع تطبيقات هذا القانون وأفاق تطبيقاته المستقبلية وذلك من خلال التركيز على البعد الوقائي والتنظيمي في ظل عدم إقناع الوحدات الدولية عن ترشيد سلوكها الاقتصادي في إطار التنافس الدولي وكسب مكانة ريادية ضمن هيكل النظام الدولي.

1.1- أولاً: الفعالية القانونية والتنظيمية

يعد القانون الدولي للبيئة بمثابة القواعد والمبادئ القانونية الدولية التي تنظم نشاط الدول في مجال منع وتقليل الأضرار المختلفة التي تنتج عن مصادر مختلفة للمحيط البيئي، بالإضافة لتولي تنظيم التغيرات البيئية بشكل مباشر أو غير مباشر والذي يمكن رده إلى النشاط البشري، كما يعتبر القانون الدولي للبيئة أحد

¹ محمد سامي عبد الحميد، أصول القانون الدولي العام- القاعدة الدولية-، الجزء 02، الطبعة 07، الإسكندرية، 2003، ص ص 12-13 -

وضاحي ميلود

المؤشرات الرئيسية التي تعكس تطور القانون الدولي العام لصالح الشعوب من خلال وجود مؤسسات دولية على رأسها الأمم المتحدة تلعب دورا حيويا للحد من الانتهاكات البيئية حيث تشكل ضمانة أساسية في تفعيل هذا القانون¹.

وإذا ما جئنا إلى فهم قواعد القانون الدولي للبيئة فإننا نجد أنها تتضمن البعد الوقائي وتسعى لأن تكون أكثر إلزامية بالنظر إلى المصادر الأصلية لهذا القانون المتمثلة في المعاهدات والاتفاقيات الدولية، والتي تعتبر أكثر الوسائل شيوعا، وقد سبقت الإشارة إلى أن الدول عندما تتخبط في مسعى الإمضاء على اتفاقية أو معاهدة معينة بمحض الإرادة والقناعة وتكون أطراف هذه الاتفاقية ذات نطاق واسع فإن هذا يزيد من فعالية القواعد القانونية الدولية الناشئة عنها حيث تصبح هذه الاتفاقيات هي انعكاس لإرادة الدول المنخرطة فيها، ولعل التطور الاقتصادي الهائل لاسيما الصناعي منه في العقد الأخير وما يتمخض عنه من أخطار بيئية عابرة للحدود سيدفع جميع الوحدات الدولية للانخراط في هذه الاتفاقيات مما يكسبها صفة الإلزامية ويساهم في تنفيذها بفعالية².

في هذا السياق تجدر بنا الإشارة إلى أن مؤتمر ستوكهولم المعني بالبيئة الإنسانية قد شكل الحدث البارز والفاصل في القانون الدولي البيئي باعتباره يعتبر المرجعية في تطوير الحقوق الإجرائية البيئية، كما كان نقطة الانطلاق الفعلية للوعي البيئي الحقيقي من طرف كل الأطراف، أشار بيانه الختامي إلى ضرورة إلهام شعوب العالم وتوجيهها في سبيل صون البيئة الإنسانية وتحسينها. ولعله للمرة الأولى على المستوى العالمي اتفق رؤساء الدول والحكومات على أن حماية البيئة وصونها مسؤولية تقع على عاتق الجميع حيث أعلن المندوبون في المؤتمر أن الدفاع عن البيئة الإنسانية وتحسينها سيتطلب قبول المسؤولية من جميع المواطنين ومن المؤسسات والمشاريع على اختلاف مستوياتها مع تقاسم الجهود المشتركة على نحو منصف³.

من خلال ما سبق يمكن القول أن القانون الدولي للبيئة هو الية قانونية وتنظيمية ضرورية لضبط السلوك الدولي في مختلف المجالات خاصة الاقتصادي البيئي، بحيث يسعى إلى جعل قواعده أكثر إلزامية من خلال مضاعفة عدد الأطراف المنخرطة في الاتفاقيات والمعاهدات الدولية الخاصة به، إذ تمثل المؤسسات الدولية في مقدمتها الأمم المتحدة التي تضم جميع دول العالم الإطار الذي تنبثق منه كل المؤسسات الأخرى المتخصصة بما فيها الإقليمية التي تضطلع بمواجهة التهديدات البيئية، وفي نفس السياق وإضافة إلى البعد القانوني والتنظيمي لهذه المؤسسات نجد أنها كذلك تعمل على نشر الوعي البيئي وتدعم الفواعل غير الرسمية من مؤسسات المجتمع المدني وغيرها للقيام بأدوار تدخل ضمن النطاق الأخلاقي لتعزيز الأطر القانونية والتنظيمية.

¹ - لكل أحمد، النظام القانوني لحماية البيئة والتنمية الاقتصادية، دار هومة للتوزيع، 2015، الجزائر، ص ص 108-109

² - المرجع نفسه، ص 119

³ -Rose Mwebaza/ improving environmental procedural rights in Uganda/IUCN environmental Policy and Law Paper N43/VOL 02 / THE world conservation union 2004/ p23

قواعد القانون الدولي والتحديات البيئية: السياسة الدولية بين الحتميات الاقتصادية والمقاربة المعيارية

2.3 ثانيا: الوعي البيئي والتعاون الدولي

تشكل المقاربة الاجتماعية الثقافية بديلا من البدائل المهمة في مجال مواجهة التهديدات البيئية العالمية، خاصة في ظل الواقع المعاش حيث نجد الدول العظمى بالدرجة الأولى لا تلتزم بقواعد القانون الدولي بالرغم من التوقيع على الاتفاقيات المنشئة لها، إذ نجد غالبية قرارات المؤتمرات الدولية لا تعدو أن تكون مجرد توصيات للدول الخيار في العمل بها أو الإعراض عنها، فعدم وجود السلطة فوق دولية في المجتمع الدولي كما سبق وأن تم الإشارة إليه أفقد القانون الدولي قيمته خاصة وأنه في بعض الأحيان يتم توظيفه بصفة ازدواجية وانتقائية من طرف القوى العظمى لخدمة مصالحها¹، وهذا يا يثير الشكوك لدى الدول الناشئة والدول السائرة في طريق النمو.

وعليه يمكن القول أن السياسات الطموحة في مجال المناخ يجب أن تتسم بنوع من الجدية والمصادقية من خلال تعزيز التعاون بين القوى الاقتصادية الكبرى بالدرجة الأولى الولايات المتحدة الصين أوروبا الهند البرازيل روسيا وغيرها، لأن وضع السياسات في مجال الطاقة والمناخ يشبه معضلة السجين في نظرية الألعاب: صحيح أنه من مصلحة الجميع التعاون، ولكنه ما من شيء يضمن سلوك اللاعبين الآخرين ولهذا تبقى سياسات كبرى المجموعات الاقتصادية في مجال الطاقة متناقضة لاسيما أن التصارح الفاضلة الصادرة حول المناخ تغطي إجراءات ملموسة تعزز شروط تموين الطاقة الأحفورية، هنا يبقى مبدأ الشك والريبة هو المقوض الأساسي لآية محاولة لتعزيز التعاون الدولي².

إن التغيرات البيئية الآن تقع عند تقاطع الأنظمة الاجتماعية والطبيعية، فتشكل الروابط المعقدة القائمة بين الشؤون الطبيعية والاجتماعية والسياسية والثقافية الكفيلة بث الحياة المشتركة في أي مجتمع، الخلفية التي يجدر باستراتيجيات التكيف الاعتماد عليها، فلا بد من تغيير طريقة تفكيرنا وتبني برامج حقيقة بعيدة عن الارتجال والحلول المعزولة التي غالبا ما تقوض التعاون الدولي، كما يجب كذلك على دول الشمال أن تزود مجتمعات الجنوب المستضعفة بالقدرة على حماية نفسها من الفقر والوقوف في نفس الوقت أمام هذه التهديدات البيئية التي هي غير مسؤولة عنها مقارنة بدول الشمال، وبغض النظر عن الأدوات التقنية والمالية فإن مواجهة تحدي إرساء سياسات مقبولة للتكيف الاجتماعي قابلة للتحقيق اقتصاديا وجديرة بالدفاع عنها بيئيا، ولابد من صياغة هذه الحلول مع السكان وأصحاب القرار المعنيين، فالتكيف مع الاحتباس الحراري مثلا يفرض التحلي بنوع جديد من التفكير بحيث ينبغي مساعدة الدول المستضعفة على إعادة النظر في السياسات التي تعتمد عليها

¹ - خالد عنقر، الوعي الدولي بالجرائم البيئية، مجلة القانون الدولي والتنمية، العدد 01، 2013، جامعة مستغانم، الجزائر، ص 123

² كريكري باتريك، سياسات الطاقة بين الأمن والتحدى المناخي، سلسلة أوضاع العالم 2010، الطبعة 01، بيروت، لبنان، 2010، ص 260.

وضاحي ميلود

مجالات الأمن الغذائي والصحة والتنمية المحلية، مع أخذ المخاطر المناخية بعين الاعتبار ومنذ الان ينبغي تكييف التعاون الدولي مه هذه الوقائع الجديدة¹.

خاتمة:

ختاما يمكن القول أن القانون الدولي العام بصفة عامة والبيئي بصفة خاصة قد بذلا جهودا كبيرة في مجال الضبط الدولي حفاظا على البيئة وإعادة التوازن لكوكب الأرض من خلال الاتفاقيات البيئية التي تركز مبدأ مفاده ترشيد استخدامات مفهوم السيادة والابتعاد عن الطرح الكلاسيكي لها الذي يتعسف في استخدامه، فالدول صحيح لها السيادة الدائمة على مواردها الطبيعية ولها الحق في تحديد برامج تنمية تتناسب ومقدراتها الاقتصادية تلبي حاجياتها الداخلية والخارجية، لكن بالمقابل عليها من الواجبات القانونية والأخلاقية ما يفرض عليها ترشيد استخدام هذه الموارد بعيدا عن الإضرار بالبيئة أو بمصالح دول أخرى أو بالمصالح المشتركة للمجتمع الدولي، لتصبح السيادة امتيازاً مقرونا بالمسؤولية يهدف إلى تحقيق التوازن بين المقتضيات الاقتصادية التي باتت حتمية للدول ومتطلبات حماية البيئة، فانضمام الدول إلى الاتفاقيات البيئية لا ينم عن نقص في سيادتها بل هو مؤشر على روح المسؤولية والممارسة الواعية تحقق منفعة جماعية للجماعة الدولية.

ومن منطلق طبيعة المشاكل البيئية العابرة للحدود التي لا يمكن إخضاعها لمنطق الانغلاق الإقليمي أو الاستقلال المطلق فإنه أصبح لزاما تفعيل التعاون الدولي والتنسيق الجماعي حتمية واقعية لتجاوز هذه الأزمات، فالمقاربة المعيارية للقانون الدولي وحدها أصبحت غير كافية لتجسيد مبدأ الالتزام في ظل عودة استفحال الطرح الواقعي في العلاقات الدولية، فالمسؤولية الجماعية وتفعيل دور مؤسسات المجتمع المدني أصبح المخرج الوحيد وضرورة لتجاوز العديد من المشاكل من خلال الضغط على جميع الفواعل الدولية بمختلف أنواعها وعلى كافة المستويات للالتزام بالاتفاقيات الدولية في المجال البيئي شريطة أن يكون هذا الالتزام على قدر من المساواة في الحقوق والالتزامات وبعيدا عن أي خلفيات أخرى.

إن القانون الدولي رغم كل الاختلالات التي يواجهها من حيث التطبيق يبقى الأداة الوحيدة في ضبط العلاقات الدولية في ظل وجود عدم التجانس بين الوحدات الدولية، كما أنه لا يمكن تصور سيادة مشروعة في وقتنا الحالي دون احترام قواعد القانون الدولي، فهذه الأخيرة لا تلغي السيادة وإنما تنقلها من مفهومها الجامد إلى مفهوم أكثر مرونة ونضجا يساهم في تعزيز المسؤولية الجماعية للجماعة الدولية، فالانضباط القانوني والتضامن الدولي وحدهما الكفيلان بمواجهة المخاطر البيئية وإعادة التوازن البيئي، خاصة في ظل غياب الرشادة في السلوك الاقتصادي وتفاقم الأنانية القومية، فنجاحة وجدوى قواعد القانون الدولي لن تتأتى إلا من خلالها إلحاقها بحس المسؤولية الأخلاقية وإدراك أن تحقيق المصالح الخاصة لن يتم بلوغه إلا من خلال تحقيق المصلحة العامة.

¹ لوباج لوران، واجب التكيف مع التغير المناخي، سلسلة أوضاع العالم 2009، الطبعة الأولى 2009، بيروت، لبنان، ص 246-247

قواعد القانون الدولي والتحديات البيئية: السياسة الدولية بين الحتميات الاقتصادية والمقاربة المعيارية

قائمة المراجع:

1. ميلاني كارلوس، هل تغير القوى الناشئة النظام العالمي، سلسلة أوضاع العالم 2011، مؤسسة الفكر العربي، الكتاب 02، ط02، فيفري 2011.
2. عاصي جوني، النظرية والأيدولوجية في العلاقات الدولية منذ نهاية الحرب الباردة، سلسلة دراسات استراتيجية 17، معهد أبو لغد للدراسات الدولية، ط: 01، نوفمبر 2006، بيرزيت، فلسطين.
3. غروسر بير، الدولي في زمن القوة، سلسلة أوضاع العالم، 2009، مؤسسة الفكر العربي للنشر، ط 01، 2009، بيروت.
4. كريستوف جافرو، سلسلة أوضاع العالم 2012، مؤسسة الفكر العربي، الكتاب 11، ط01، جانفي 2012.
5. وكاشو جاك، سلسلة أوضاع العالم 2010، مؤسسة الفكر العربي، الكتاب 02، ط01، فيفري 2011.
6. باري دومينيك، سلسلة أوضاع العالم 2011، مؤسسة الفكر العربي، الكتاب 02، ط02، فيفري 2011.
7. خديجة غرداين، السيادة في القانون الدولي المعاصر، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، المجلد 04، العدد 02، جوان 2018، الجزائر.
8. محمد سامي عبد الحميد، أصول القانون الدولي العام- القاعدة الدولية-، الجزء 02، الطبعة 07، الإسكندرية، 2003.
9. لكحل أحمد، النظام القانوني لحماية البيئة والتنمية الاقتصادية، دار هومة للتوزيع، 2015، الجزائر.
10. خالد عنقر، الوعي الدولي بالجرائم البيئية، مجلة القانون الدولي والتنمية، العدد 01، 2013، جامعة مستغانم، الجزائر.
11. كريكري باتريك، سياسات الطاقة بين الأمن والتحدى المناخي، سلسلة أوضاع العالم 2010، الطبعة 01، بيروت، لبنان، 2010.
12. لوباج لوران، واجب التكيف مع التغير المناخي، سلسلة أوضاع العالم 2009، الطبعة الأولى 2009، بيروت، لبنان.
13. Hervé Raimana, introduction al'étude du droit international public, université de lyon 03, 2023.
14. Rose Mwebaza, improving environmental procedural rights in Uganda, IUCN environmental Policy and Law Paper N43/VOL 02, THE world conservation union 2004.